

١٠ - تُطالب مرة أخرى بأن تخضع جنوب أفريقيا فوراً كل ما لديها من منشآت ومرافق نووية للتفتيش من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية :

١١ - ترحب من الأمين العام أن يتابع عن كثب تطوّر جنوب أفريقيا في الميدان النووي وأن يقدّم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً بهذا الشأن .

الجلسة العامة ١١٣

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩٠/٤٠ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٤٧٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧٤/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٤/٣٢ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٦/٣٣ بء المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٩/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٩/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٩/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٧/٣٧ ألف المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٢/٣٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٦٢/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، بشأن حظر الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفقرة ٣٩ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١٠) ، ومفادها أن تدابير نزع السلاح النوعية والكمية على السواء ذات أهمية لوقف سباق التسلح ، وأن الجهود المبذولة لتحقيق تلك الغاية يجب أن تشمل إجراء مفاوضات بشأن تقييد ووقف التحسين النوعي للأسلحة ، لاسيما أسلحة التدمير الشامل ، واستحداث وسائل حربية جديدة .

وإذ تشير إلى المقرر الوارد في الفقرة ٧٧ من الوثيقة الختامية ، ومفاده أنه ، ابتغاء المساعدة في منع وقوع سباق تسلح نوعي ولكي يمكن في النهاية قصر استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية على الأغراض السلمية ، ينبغي اتخاذ تدابير فعّالة لمنع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل قائمة على

١ - تشجيع التعزيز الضخم للجهاز العسكري لجنوب أفريقيا ، وبصفة خاصة ، حيازته المسعورة لقدرة إنتاج الأسلحة النووية لأغراض قمعية وعدوانية وكأداة للابتزاز ؛

٢ - تعرب عن تأييدها التام للدول الأفريقية التي تواجه خطر القدرة النووية لجنوب أفريقيا ؛

٣ - تؤكد من جديد أن حيازة النظام العنصري لقدرة إنتاج الأسلحة النووية تشكل خطراً جسيماً جداً على السلم والأمن الدوليين ، وتعرض ، بوجه خاص ، أمن الدول الأفريقية للخطر ، وتزيد خطر انتشار الأسلحة النووية ؛

٤ - تدين جميع أشكال التعاون النووي من جانب أية دولة أو شركة أو مؤسسة أو فرد مع نظام جنوب أفريقيا العنصري ، وخاصة قرار بعض الدول الأعضاء بمنح تراخيص لعدة شركات في أفاليمها لتقديم المعدات والخدمات التقنية وخدمات الصيانة للمنشآت النووية في جنوب أفريقيا ؛

٥ - تطالب جنوب أفريقيا وجميع المصالح الأجنبية الأخرى بأن تضع فوراً نهاية لاستكشاف واستغلال موارد اليورانيوم في ناميبيا ؛

٦ - تطلب إلى جميع الدول والشركات والمؤسسات والأفراد إنهاء جميع أشكال التعاون العسكري والنووي مع النظام العنصري فوراً ؛

٧ - ترحب من هيئة نزع السلاح أن تنظر ، على سبيل الأولوية ، أثناء دورتها في عام ١٩٨٦ ، في مسألة القدرة النووية لجنوب أفريقيا ، أخذاً في اعتبارها ، في جملة أمور ، التناجج المتضمنة في تقرير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح عن القدرة النووية لجنوب أفريقيا ؛

٨ - ترحب من مجلس الأمن ، لأغراض نزع السلاح وللوفاء بالتزاماته ومسؤولياته ، أن يتخذ تدابير لتنفيذ منع أي نظم عنصرية من الحصول على أسلحة أو تكنولوجيا تتعلق بالأسلحة ؛

٩ - ترحب كذلك من مجلس الأمن أن ينهي بسرعة نظره في توصيات لجنته المنشأة بموجب قراره ٤٢١ (١٩٧٧) بشأن مسألة جنوب أفريقيا^(٢٠) ، بغية سد الثغرات القائمة في الحظر المفروض على توريد الأسلحة لزيادة فعاليته وبقية القيام ، بوجه خاص ، بحظر جميع أشكال التعاون والتعامل مع النظام العنصري في جنوب أفريقيا في المجال النووي ؛

(٢٠) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، الوثيقة S.14179 .

٥ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الدول أن تبذل جهوداً كي تضمن أن الانجازات العلمية والتكنولوجية لن تستخدم في النهاية إلا للأغراض السلمية :

٦ - ترحب من الأمين العام أن يحيل إلى مؤتمر نزع السلاح جميع الوثائق المتعلقة بنظر الجمعية العامة في هذا البند في دورتها الأربعين :

٧ - ترحب من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم تقريراً عن النتائج المحرزة إلى الجمعية العامة للنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين :

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح » .

الجلسة العامة ١١٣

١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٩١/٤٠ - تخفيض الميزانيات العسكرية

الف

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء التصاعد المستمر في سباق التسلح وتزايد النفقات العسكرية مما يشكل عبئاً ثقيلاً على اقتصادات جميع الدول ويترك آثاراً بالغة الضرر على السلم والأمن العالميين .

وإذ تعيد مرة أخرى تأكيد أحكام الفقرة ٨٩ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١٠) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، التي تنص على أن التخفيض التدريجي للميزانيات العسكرية بالاتفاق المتبادل من حيث الأرقام المطلقة أو بنسب مئوية معينة مثلاً ، خاصة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الأخرى الهامة من الناحية العسكرية ، سيسهم في كبح سباق التسلح وسيزيد إمكانيات إعادة تخصيص الموارد المستخدمة حالياً في الأغراض العسكرية للتسمة الاقتصادية والاجتماعية ، ولاسيما لفائدة البلدان النامية .

واقترعاً منها بأن تجميد وتخفيض الميزانيات العسكرية سيكون له آثار مواتية على الحالة الاقتصادية والمالية العالمية وأنه قد يسهل الجهود المبذولة لزيادة المساعدة الدولية للبلدان النامية .

مبادئ ومنجزات علمية جديدة ، وأنه ينبغي أن يستمر بصورة مناسبة بذل جهود تهدف إلى حظر هذه الأنواع الجديدة والمنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل .

وإذ تعرب مرة أخرى عن إيمانها الراسخ ، في ضوء المقررات المتخذة في الدورة الاستثنائية العاشرة ، بأهمية عقد اتفاق أو اتفاقات لمنع استخدام التقدم العلمي والتكنولوجي لاستحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة .

وإذ تلاحظ أن مؤتمر نزع السلاح قد نظرت أثناء دورته المعقودة في عام ١٩٨٥ ، في البند المعنون « الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة : الأسلحة الإشعاعية » .

واقترعاً منها بأنه ينبغي استخدام جميع السبل والوسائل لمنع استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة .

وإذ تأخذ في اعتبارها الجزء المتعلق بهذه المسألة من تقرير مؤتمر نزع السلاح^(١١) .

١ - تؤكد مرة أخرى على ضرورة حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة :

٢ - ترحب من مؤتمر نزع السلاح ، في ضوء أولوياته الحالية ، أن يبني دائماً قيد الاستعراض ، بمساعدة فريق خبراء ، يعتقد دورياً ، المسألة المتعلقة بحظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ، بعبء إبداء توصيات ، عند الاقتضاء ، بشأن إجراء مفاوضات محددة عن الأنواع التي يتم تعيينها من تلك الأسلحة :

٣ - تطلب إلى جميع الدول أن تسهم فور تعيين أي نوع جديد من أنواع أسلحة التدمير الشامل ، في البدء في مفاوضات تتعلق بحظرها مع العمل في الوقت نفسه على وقف استحداثها العملي :

٤ - تحث مرة أخرى جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن يؤثر تأثيراً ضاراً على الجهود التي تهدف إلى منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة :

(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (Corr 1 و A 40 27) ، الفترات ١٠٢ و ١٠٥ إلى ١٠٩ .